

٨٤٦	رقم التبليغ:
٢٠٠٦ / ١١٥	بتاريخ:

ملف رقم: ١٥٥ / ١ / ٥٨

## السيد المُهندس / وزير التجارة و الصناعة

تحية طيبة وبعد ...

فقد اطعلنا على كتابكم رقم ٦٧٠٦ المؤرخ ٢٠٠٦/٥/٣٠ الموجه إلى إدارة الفتوى لوزارة التجارة والصناعة والبترول والكهرباء بشأن طلب الإفادة بالرأي القانوني في بعض المسائل المتعلقة بانتخابات الغرف التجارية التي أجريت يوم الأحد الموافق ٢٠٠٦/٥/٢٨ وفقاً لأحكام قانون الغرف التجارية رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ المعدل بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ ولائحته التنفيذية، وما إذا كان يشترط القيد في الجداول الانتخابية بالنسبة للعضو المعين بمجلس إدارة الغرفة ، و الطبيعة القانونية لميعاد الأسبوعين المقرر قانوناً للتعيين .

كما اطعلنا على كتابكم رقم ٩٠٨١ بتاريخ ٢٠٠٦/٧/٢٠ ، الموجه إلى إدارة الفتوى لوزارة التجارة والصناعة ، والمتضمن أن انتخابات الغرف التجارية أجريت يوم الأحد الموافق ٢٠٠٦/٥/٢٨ ، وصدر قرار وزير التجارة والصناعة رقم ٤٣٠ لسنة ٢٠٠٦ بتعيين العدد المقرر مجلس إدارة الاتحاد العام للغرف التجارية و المجالس إدارات الغرف التجارية بمحافظات الجمهورية ، وبناء عليه خلص هذا الكتاب إلى طلب حفظ الموضوع .

ونفي أن الموضوع عرض على الجمعية العمومية لقسم الفتوى والتشريع بجلاستها المعقودة في ٤ من أكتوبر سنة ٢٠٠٦ م ، فاستظهرت أن افتاءها استقر على أن عدول الجهة طالبة الرأي عن طلب الرأي يستوجب حفظ الموضوع ، بحسبان أن الموضوع لم يطرح على الجمعية إلا بناء على طلب منها . وإذا طلبت الجهة الإدارية طالبة الرأي حفظ الموضوع ، لذلك فإنه يتبع إجابتها إلى طلبها .

## لذلك

انتهت الجمعية العمومية لقسم الفتوى والتشريع إلى حفظ الموضوع .

وتفظوا بقبول فائق الاحترام ...

رئيس الجمعية العمومية لقسم الفتوى والتشريع

المستشار / نبيل ميرهم

النائب الأول لرئيس مجلس الدولة



تحرير في: ٢٠٠٦ / ١ / ٣٠

نـسـ

